رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]858 -872[ما حكم المهرجانات التي تقام باسم مزايين الإبل، وما حكم جمع الأموال لذلك؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول ما حكم المهرجانات التي تقام باسم مزايين الابل؟ وما حكم جمع الاموال لذلك معهم فيها. هذا لا يجوز لامرين. الامر الاول ان فيه اضاعة للاموال بغير حق. وآآ هذه المسابقات - 00:00:00

لا اصل لها ولا يجوز اخذ السبق الا على على المسابقة التي فيها عون على الجهاد في سبيل الله ركوب الابل او ركوب الخيل او رماية. الرماية بالسلاح تمرن على الجهاد. هذا يجوز اخذ المسابقة عليه. قال - 00:00:20

الله عليه وسلم لا سبق الا في نصر او خف او حاذر. لان هذه من وسائل الجهاد في سبيل الله. التدرب عليها تدرب على جهاد في سبيل الله. اما ما عدا ذلك فلا يجوز اخذ الجوائز وهو من اكل المال بالباطل وهو من الميسر ومن القمار. هذه واحدة. الثانية - 00:00:40

ان هذا فيه احياء لامور الجاهلية من التفاخر بالقبائل وسب القبائل الاخرى ففيه لشعائر الجاهلية. يجب منع هذا الشيء. نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:00